ابن السماك وقال عن ابن عمر صدوق لين حديثه بشي وقال ابن
جماعة فيه انقطاع وقال الهيثمي رواه احمد مرفوعا وموقوفا وكذا
الطبراني ورجال الموقوف رجال الصحيح وفي رجال المرفوع منهم
محمد بن السماك شيخ احمد لم اجد من ترجمه وبقيتهم ثقات وقال
ابن حجر رواه احمد مرفوعا وموقوفا من طريق زيد بن ابي زياد عن
المسيب بن رافع عنه قال البيهقي فيه ارسال بين ابن المسيب
وعبد الله والصحيح وقفه وكذا قال الدارقطني وغيره
لا تشد بصيغة المجهول نفي بمعنى النهي ابلغ منه لانه كالواقع
بالامتثال لا محالة **الرحال** جمع رحل بفتح الرا وحاء مهملة وهو للبعير
بقدر سنامه اصغر من القتب كني بشدها عن السفر اذ لا فرق
بين كونه براحلة او فرس او بغل او حمار او ماشيا كما دل عليه قوله
في بعض طرقه في الصحيح انما يسافر فذكر شدها غالبا **الا الى ثلاثة**
مساجد الاستثنا مفرغ والمراد لا تسافر لمسجد للصلاة فيه الا
لهذه الثلاثة لا انه لا يسافر اصلا الا لها والنهي للتنزيه عند
الشافعية كالجمهور وقول عياض والجويني والقاضي حسين للتحريم
فيحرم شده الرحل لغيرها كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة قال
النووي غلط قال فقوله لا تشد معناه لا فضيلة في شدها قال
الطيبي وهو ابلغ مما لو قيل لا تسافر لانه صورة حالة المسافرة
وتهيئة اسبابها واخرج النهي مخرج الاخبار اي لا ينبغي ولا يستقيم
ان تقصد الزيارة بالراحلة الا الى هذه الثلاثة **المسجد الحرام** بالجر
بدل من ثلاثة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وتالياه معطوفان عليه
والمراد به هنا نفس المسجد لا الكعبة ولا مكة ولا الحرم كله وان كان
يطلق على الكل الحرام بمعنى المحرم **ومسجدي هذا** في رواية مسجد
الرسول وقيل ولعله من تصرف الرواة **والمسجد الاقصى** وهو
في بيت المقدس سمي به لبعده عن مسجد مكة مسافة او زمنا
او لكونه لا مسجد وراءه او لانه اقصى موضع من الارض ارتفاعا
وقربا الى السماء وخص الثلاثة لان الاول اليه الحج والقبلة
والثاني اسس على التقوى والثالث قبلة الامم الماضية ومن ثم
لو نذر اتيانها لزمه عند مالك واحمد ولبعض الشافعية لكن
الصحيح عندهم قصره على الاول لتعلق النسك به وقال الحنفية
يلزمه اذا نذر المشي لا الاتيان وشدها لغير الثلاثة لنحو علم

اوزيارة

او زيارة ليس للمكان بل لمن فيه قال البيضاوي ينبغي ان لا يشتغل
الا بما فيه صلاح ديني وفلاح اخروي ولما كان ما عدا الثلاثة من
المساجد متساوية الاقدار في الشرف والفضل وكان التنقل والارتحال
لاجلها عبثا ضايعا نهى الشارع عنه والمقتضي لشرفها انها ابنية
الانبيا ومتعبداتهم **حم ق د ن ه عن ابي هريرة حم ق ت ه**
عن ابي سعيد الخدري **ه عن ابن عمرو** بن العاص
لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر اي اصله ومنبعه ومن ثم كان شربها
من افجر الفجور واكبر الكبائر بل ذهب بعض الصحابة الى انه اكبرها
بعد الشرك وذهب جمع من المجتهدين وتبعهم المؤلف الى ان شاربها
يقتل في الرابعة وزعموا صحة الحديث بذلك من غير معارض **ه عن ابي**
الدردا
لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا لان الله يغار على قلب عبده ان يشتغل
بغيره واذا اراد الله بعبده خيرا سلط عليه انواع العذاب حتى ينزع
حبها من قلبه **هب عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا**
لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك وان جاروا لان منصبه يصان
عن السب والامتهان **ولكن تقربوا الى الله تعالى بالدعاء** بالهداية
والتوفيق فانكم ان فعلتم ذلك **يعطف الله قلوبهم عليكم** فاستقيموا
يستقيموا وكما تكونوا يول عليكم وكما تدين تدان والجزا من جنس
العمل **ابن النجار** في تاريخه **عن عايشة**
لا تشمن ولا تستوشمن اي لا تفعلن الوشم ولا تطلبن من غيركن
ان يفعل بكن ذلك لما فيه من التعذيب وتغيير خلق الله وذلك
حرام شديد التحريم بل ادعى بعضهم انه مجمع عليه **خ ن عن ابي هريرة**
لا تشموا الطعام كما تشمه السباع وفي رواية كره ان يشم الطعام
كما تشمه السباع **طب هب عن ام سلمة** قال البيهقي عقب تخريجه
اسناده ضعيف انتهى فحذف المصنف ذلك من كلامه غير صواب
وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عباد بن كثير الثقفي وكان
كذابا متعمدا هكذا جزم به
لا تصاحب الا مومنا وكامل الايمان اولى لان الطباع سراقة ومن ثم
قيل صحبة الاخيار تورث الخير وصحبة الاشرار تورث الشر كالريح
اذا مرت على النتن حملت نتنا واذا مرت على الطيب حملت طيبا وقال
الشافعي ليس احد الا له محب ومبغض فاذا لابد من ذلك فليكن

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1